

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٤ لسنة ١٩٨٦

بتعديل بعض أحكام قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧٩ لسنة ١٩٨٥
بإنشاء المجلس الأعلى لاستخدامات الطاقة النووية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٨٨ لسنة ١٩٥٧ بإنشاء مؤسسة الطاقة الذرية؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ١٩٨٥ المعدل بالقرار رقم ٤١٢ لسنة ١٩٨٥؛

قرر:

(المادة الأولى)

يستبدل بنص الفقرة الأخيرة من المادة الثالثة من قرار رئيس الجمهورية رقم (٣٧٩)

لسنة ١٩٨٥ المشار إليه النص الآتي :

"ويتولى رئيس الجهاز التنفيذي للخطات النووية أمانة المجلس بما في ذلك إعداد

كافة الدوامات اللازمة للعرض على المجلس ومتابعة تنفيذ توصياته وقراراته"

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويعمل به من تاريخ صدوره ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٤ ربيع الآخر سنة ١٤٠٦ (٤ يناير سنة ١٩٨٦)

عسلى مباركة